

٣- وتلتزم من الدول الاعضاء تسهيل سفر طلاب الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الراغبين في الاستفادة من الفرص التعليمية المعروضة عليهم ؛

٤- وتلتزم من الدول الاعضاء التي تعرض المنح الدراسية ، ان تراعي ضرورة توفير المعلومات الكاملة عن المنح الدراسية المعروضة ، وان تراعي ، عند الامكان ، الحاجة الى توفير الاموال اللازمة لسفرا اصحاب المنح ؛

٥- وتلتزم من الامين العام العمل على نشر المعلومات اللازمة عن المنح الدراسية المعروضة من الدول الاعضاء ؛

٦- وتدعو الدول القائمة بالادارة ، المعنية ، والوكالات المتخصصة ، الى التعاون مع الامين العام في نشر تلك المعلومات ؛

٧- وتدعو الدول القائمة بالادارة ، المعنية ، الى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتأمين انتفاع سكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بجميع المنح الدراسية والتسهيلات التدريبية المعروضة من الدول الاعضاء ، والى تقديم المساعدة الفعالة الى طالبي او اصحاب المنح الدراسية او منح استكمال التخصص ، ولا سيما فيما يتعلق بتسهيل اجراءات سفرهم ؛

٨- وتلتزم من الامين العام اعلام الجمعية العامة في دورتها الثانية والعشرين عن تنفيذ هذا القرار ؛

٩- وتلفت نظر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الى هذا القرار .

الجلسة العامة ١٥٠٠

٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦

القرار ٢٢٣٥ (الدورة ٢١)

مسألة توحيد وامساج

البرامج التعليمية والتدريبية الخاصة المعدة لافريقيا الجنوبية الغربية
والبرنامج التدريبي الخاص المنشأ للاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية ،
والبرنامج التعليمي والتدريبي لاءافريقيا الجنوبية

ان الجمعية العامة ،

ان ترى ان الامم المتحدة قد انشأت ، بموجب قرار الجمعية العامة ١٧٠٥ (الدورة ١٦)
المتخذ في ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ ، وقرارها ١٨٠٨ (الدورة ١٧) المتخذ في

١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢، وقرار مجلس الامن ١٩١ (١٩٦٤) المتخذ في ١٨ حزيران (يونيه) ١٩٦٤، برامج تعليمية وتدريبية خاصة لافريقيا الجنوبية الغربية وللاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية وبرنامجا تعليميا وتدريبيا لابقيا الجنوبية،

وان تشير الى التقريرين المقدمين من الامين العام الى الجمعية العامة في دورتها العادية والعشرين بشأن البرامج المشار اليها المعدة لافريقيا الجنوبية الغربية (١) وللاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية (٢)، والى التقرير المقدم منه الى مجلس الامن في ٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ بشأن البرنامج المعد لابقيا الجنوبية (٣)،

وان تلاحظ ان هذه البرامج تدار بصورة منفصلة وتختلف في تمويلها رغم انها تشتمل على حاجات ومقاصد متشابهة،

وان تعرب عن تقديرها للامين العام لطريقة ادارته لهذه البرامج،

وان ترى وجوب النظر في مسألة توحيد وادماج هذه البرامج لتأمين زيادة فعاليتها ولتشجيع زيادة انماء وتوسيع المساعدات التعليمية والتدريبية المقدمة بموجبها،

وان تأخذ بعين الاعتبار ان مفوض الامم المتحدة السامي لشئون اللاجئين قام، وفقا لقرار اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي، المتخذ في ٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦ (٤)، بانشاء حساب لتعليم اللاجئين،

وان تأخذ بعين الاعتبار كذلك الدور الذي تقوم به منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وغيرها من الوكالات المتخصصة وهيئات الامم المتحدة في مجال التدريب والتعليم،

وان تلاحظ الاهتمام الذي تبديه منظمة الوحدة الافريقية بمسألة المساعدات التعليمية والنشاطات التي تضطلع بها في هذا المجال،

١- تلتزم من الامين العام ان يقوم، بالتشاور مع مفوض الامم المتحدة السامي لشئون اللاجئين، والمدير العام لخدمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ورؤساء الوكالات والهيئات

(١) المرجع الاخير، البندان ٦٦ و ٦٨ من جدول الاعمال، الوثيقة A/6463.

(٢) المرجع الاخير، الوثيقة A/6464.

(٣) الوثائق الرسمية لمجلس الامن، السنة العشرين، ملحق تشرين الاول وتشرين الثاني

وكانون الاول (اكتوبر ونوفمبر وديسمبر) ١٩٦٥، الوثيقة S/6891.

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة العادية والعشرون، الملحق رقم ١١ الف

(A/6311/Rev.1/Add.1)، الجزء الثاني، النبعة ١١٧.

المناسبة الاخرى ، والامين العام الادارى لمنظمة الوحدة الافريقية ، بدراسة مسألة توحيد وادماج البرامج التعليمية والتدريبية الخاصة المعدة لافريقيا الجنوبية الغربية ، والبرنامج التدريبي الخاص المنشأ للاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية ، والبرنامج التعليمي والتدريبي المعد لافريقيا الجنوبية ، وباعلام الجمعية العامة في دورتها الثانية والعشرين عن نتائج هذه الدراسة ؛

٢- وتخول الامين العام ان يقوم ، ان استصوب ذلك ، بانشاء لجنة تؤلف من البلدان المضيفة للاجئين ومن الدول المتبرعة لبرامج الامم المتحدة التعليمية والتدريبية المشار اليها اعلاه ، لاسدء المشورة اليه بشأن وسائل انماء هذه البرامج وتوسيعها .

الجلسة العامة ١٥٠٠

٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦

القرار ٢٢٣٦ (الدورة ٢١)

البرامج التعليمية والتدريبية الخاصة
المعدة لافريقيا الجنوبية الغربية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٢٠٥ (الدورة ١٦) الذي اتخذته في ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ وانشأت به برنامجا اسمه برنامج الامم المتحدة التدريبي الخاص المعد لافريقيا الجنوبية الغربية ،

وقد نظرت في تقرير الامين العام المقدم وفقا للفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢٠٧٦ (الدورة ٢٠) المتخذ في ١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ (١) ،

وان تلاحظ مع الارتياح ان عدة دول من الدول الاعضاء قد عرضت المنح الدراسية لطلاب افريقيا الجنوبية الغربية ،

وان تلاحظ كذلك ان عدة دول قد ضمنت عروضها منحاً دراسية لتلقي التعليم الثانوي والتدريب المهني ، وذلك استجابة للدعوة الموجهة من الجمعية العامة في قرارها ١٩٠١ (الدورة ١٨) المتخذ في ١٣ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٣ وفي قرارها ٢٠٧٦ (الدورة ٢٠) ،

(١) المرجع الاخير ، الدورة الحادية والعشرون ، المرفقات ، البندان ٦٦ و ٦٨ من

جدول الاعمال ، الوثيقة A/6463 .